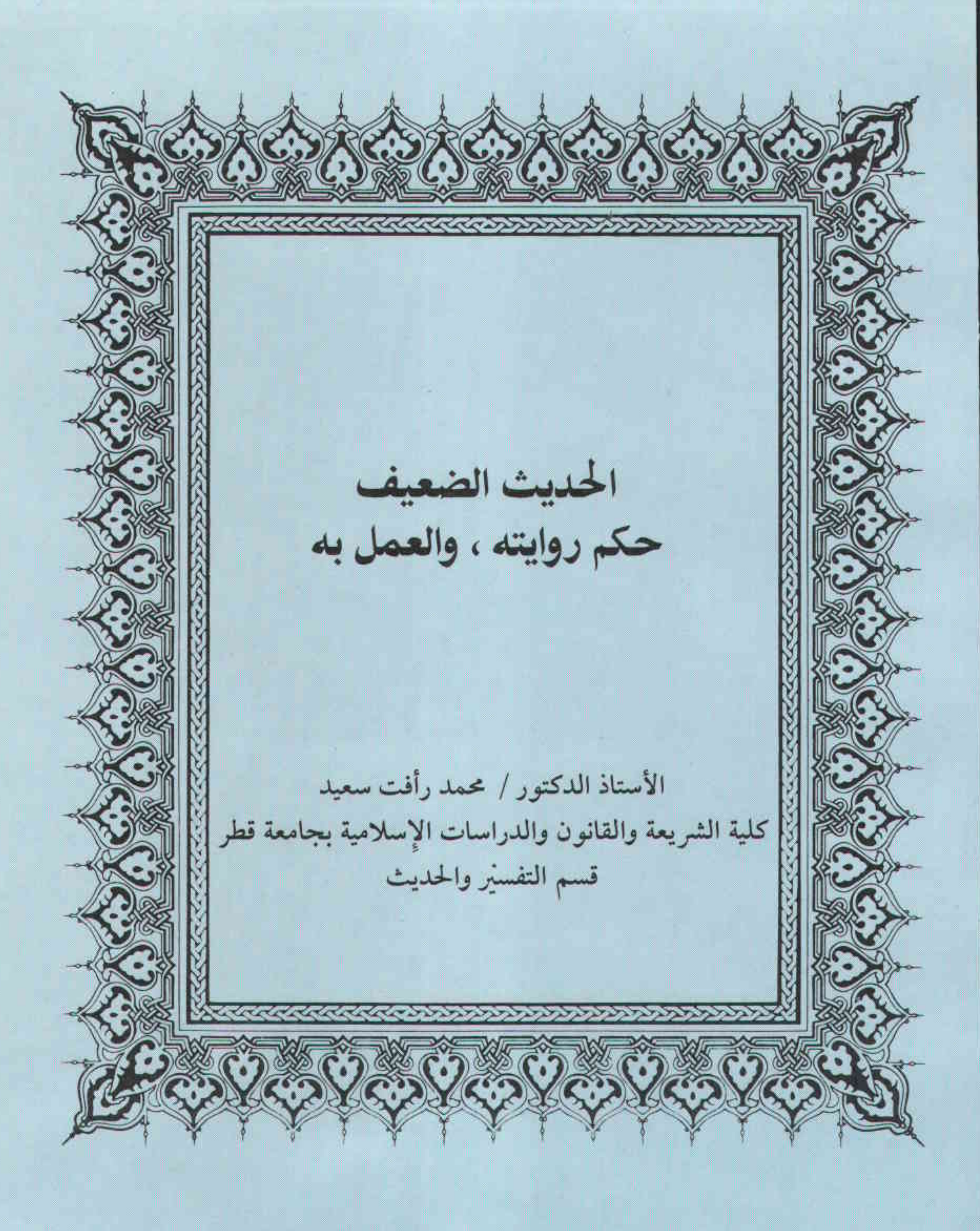


الحديث الضعيف
حكم روايته ، والعمل به

الأستاذ الدكتور / محمد رأفت سعيد
كلية الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية بجامعة قطر
قسم التفسير والحديث

نحمـدك اللهم ، ونستعينـك ، ونستهـديك ، ونصلى ونسلم على خاتم أنبيائك ورسلك سيدنا محمد وبعد :

فإن من مظاهر فضل الله على هذه الأمة حفظ السنة المطهرة ، لما لها من مكـانـة عظيمة في بيان الكتاب العزيز ، وتفصيل مجمله ، وتخصيص عامه ، وتقييد مطلقه ، وما تقدمه من أحكام أمر النبي ﷺ بتبليغها للناس .

وأقبل الصحابة رضوان الله عليهم على هدى نبيهم ﷺ لتزكية نفوسهم ، وترشيد حياتهم في مجالاتها المتعددة .

وقدم الصحابة هذا الهدى النبوى إلى من يلونهم ، وظل يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين .

ويجد المرء نفسه أمام الجهود العظيمة التي بذلها علماؤنا في حفظ السنة وبيان معالمها وتيسير الانتفاع بها وصيانتها من كل دخيل .

فَأَمَـامنا المصنفات في الأحاديث الصحيحة والحسنة والتي يعتمد عليها في استنباط الأحكام الشرعية ، وأمامنا كذلك المصنفات في الأحاديث الضعيفة بأنواعها .

ولدينا المؤلفات المستوعبة لتراجم حملة السنة المطهرة ، وما كتب فيهم من جرح وتعديل ، حيث يطمئن المرء إلى ما يعتمد عليه من أحاديث ، في عقيدته وعبادته ومعاملاته وأخلاقه ومعارفه .

إلا أنى أُخذت عندما استمعت إلى أحد المتحدثين يستعمل في حديثه مع الناس أحاديث حكم العلماء بضعف بعضها ، وبوضع بعضها الآخر ، فقلت له : ألا تخشى الوعيد الذي ذكر في الحديث الصحيح : « من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »[1] ، فقال : أنا لم أكذب عليه وإنما كذبت له . قلت له : وما الفرق بين الحالتين ، وكلتاهما كذب ؟ ! قال : أنا أُرغب الناس في فعل الخير . فقلت له : لك في الصحيح والحسن ما يغنيك عن الضعيف والموضوع . وقد أكمل الله الدين وأتم النعمة ولا يحتاج الدين أن تضيف شيئاً لم يقبل من أهل

الاختصاص في معرفة الصحيح من غيره .

ومن خلال الحديث معه وجدت لبسا في فهم المراد من أقوال العلماء في العمل بالضعيف في فضائل الأعمال ، وما يذكر على لسان بعض الأئمة من تقديم الضعيف على الرأي ، ومن رواية بعض الأئمة للحديث الضعيف .

فأثار هذا الموقف في نفسي الشعور القوي بخطورة هذا الموضوع وأهمية تجلية مباحثة فاستخرت الله سبحانه في النهوض بالبحث فيه فشرح صدري له ، وبدأت بجمع أقوال العلماء المتناثرة في هذا الموضوع بكتب الحديث ومصطلحه وكتب الرجال .

وبعد الاطمئنان على استيفاء الجمع للمادة العلمية في هذا وجدت أن الموضوع جدير بالبحث ، فهالني - مثلاً - ما وجدته من قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله في « منهاج السنة » : « وأما نحن فقولنا : إن الحديث الضعيف خير من الرأي ، ليس المراد به الضعيف المتروك ، لكن المراد به الحسن . . . وكان الحديث في اصطلاح من قبل الترمذي إما صحيح وإما ضعيف » .

فهل كان هذا التقسيم - كما يرى شيخ الإسلام - أم عرف الصحيح والحسن والضعيف قبل الترمذي ؟ وما أقسام هذا الضعيف ؟ وهل فضائل الأعمال تختلف في مكانتها وحكمها ؟ هذه الأسئلة وغيرها جعلتني أتناول هذا الموضوع في محاور ثلاثة تتضمن مجموعة من المباحث وهي :

المحور الأول : المراد بالضعيف وأقسامه ، وأتناول فيه تعريف الضعيف ، والتعقيب على وجهة نظر الإمام ابن تيمية في المراد بالضعيف ، وبيان أقسام الضعيف ، ودرجاته ، وتعدد طرقه ، ورأى ابن حزم في تعدد الطرق والتعقيب عليه .

المحور الثاني : حكم رواية الضعيف ، وأتناول فيه كيفية الرواية إذا تعلق الضعف بالإسناد ، وقول الإمام : إنه لم يرو من وجه صحيح ، وبيان تضعيف الرجال ، وصيغ رواية الضعيف ، ولماذا روى بعض الأئمة عن الضعفاء ؟ وتدوينهم للضعيف ، ونماذج المؤلفات في الضعيف .

المحور الثالث : أحكام العمل بالضعيف ، وأتناول فيه تعدد الأحكام لتعدد الأنواع هي :

الحكم الأول : القبول والعمل به ومن يرى ذلك .

ثانيها : عدم العمل به ومن يقول بذلك .

ثالثها : العمل به بشروط ، وتعدد هذه الشروط ، وهي شروط في المجالات ، ومنها فضائل الأعمال ، والمراد بها ، وأهمية هذا المجال ، وشروط في الحديث ، وشرط في العامل .

ما المراد بالضعيف ؟

ينقسم الحديث من حديث القبول والرد إلى ثلاثة أقسام ؛ الصحيح والحسن والضعيف[٢] .

فأما الصحيح فهو - كما مر بنا - ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة[٣] . ومعنى ذلك أن شروط الصحيح تتمثل في :

١ - اتصال السند .

٢ - وعدالة الرواة .

٣ - وضبطهم .

٤ - والسلامة من الشذوذ .

٥ - السلامة من العلة .

فإن خف الضبط مع تحقيق الشروط السابقة الأخرى كان الحديث حسناً[٤]

فإذا فقد شرط من الشروط السابقة كان الحديث ضعيفاً .

ويعرف السيوطي - تبعاً لابن الصلاح - « الضعيف بقوله : « وهو ما لم يجمع صفة الصحيح أو الحسن »[٥] .

وإذا كان تعريف السيوطي يجمع بين الصحيح والحسن ، وسار على هذا التعريف كثير من العلماء - فإن ابن دقيق العيد اقتصر على ذكر « الحسن » ؛ لأن ما لم يجمع صفة الحسن فهو عن صفات الصحيح أبعد[٦] .

قول ابن تيمية رحمه الله في الضعيف المراد به الحسن والتعقيب عليه :

ولكي أجلي المراد بالضعيف في استعمال العلماء أعرض كلام الإمام ابن تيمية رحمه الله والذي يذكر فيه أن المراد بالضعيف قد ينصرف في بعض حالاته إلى الحسن فيقول : « وأما نحن فقولنا : إن الحديث الضعيف خير من الرأي ، ليس المراد به الضعيف المتروك ، لكن المراد به الحسن ؛ كحديث عمرو بن شعب عن أبيه عن جده ؛ وحديث إبراهيم الهجري وأمثالهما ممن يُحسِّن الترمذيُّ حديثه أو يصححه . وكأن الحديث في اصطلاح مَنْ قبل الترمذي إما صحيح ، وإما ضعيف .

والضعيف نوعان : ضعيف متروك ، وضعيف ليس بمتروك ، فتكلم أئمة الحديث بذلك الاصطلاح ، فجاء من لا يعرف إلا اصطلاح الترمذي ، فسمع قول بعض الأئمة : « الحديث الضعيف أحب إلى من القياس » فظن أنه يحتج بالحديث الذي يضعّفه مثل الترمذي ، وأخذ يرجح طريقة من يرى أنه اتبع للحديث الصحيح ، وهو في ذلك من المتناقضين الذين يرجحون الشيء على ما هو أولى بالرجحان منه إن لم يكن دونه »[٧] .

فابن تيمية رحمه الله يذكر أن الحديث عند المتقدمين ينقسم إلى صحيح وضعيف فقط ، وأن الحسن اصطلاح أحدثه الترمذي ، بل نقل ابن تيمية الإجماع على هذا[٨] .

وهذا القول من ابن تيمية رحمه الله فيه نظر لأن مصطلح « الحسن » استعمل قبل الترمذي في وصف « الحديث » ، وكذلك « الرواي » فمن الذين استعملوا « الحسن » في وصف الحديث قبل الترمذي : الإمام أبو حاتم الرازي المولود سنة ١٩٥هـ والمتوفي سنة ٢٧٧هـ ففي « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم ، في ترجمة « إبراهيم بن يوسف بن إسحاق السبيعي »[٩] : « سمعت أبي يقول : يُكتب حديثه ، وهو حسَنُ الحديث » .

وفي ترجمة « محمد بن راشد المكحولي »[١٠] : « قال أبي : كان صدوقاً حسن الحديث » .

ومن الذين استعملوا « الحسن » قبل أبي حاتم : الإمام الشافعي المولود سنة ١٥٠هـ والمتوفي سنة ٢٠٤هـ .

قال الحافظ العراقي في التقييد والإيضاح »[١١] : « ولم أرمَنْ سبق الخطابي إلى التقسيم المذكور - صحيح وحسن وضعيف - وإن كان في كلام المتقدمين ذكر « الحسن » ، وهو موجود في كلام الشافعي والبخاري وجماعة »[١٢] .

ومن الـذين استعملوا هذا المصـطلح كذلـك قبـل الـترمذي « أبو زُرعة الرازي » المولود سنة ٢٠٠ والمتوفي سنة ٢٦٤هـ شيخ أبي حاتم ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه .

قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » في ترجمة « عبد الله بن صالح » كاتب « الليث »[١٣] : « سألت أبا زرعة عنه فقال : لم يكن عندي ممن يتعمد الكذب ، وكان حسن الحديث » .

ومن الذين استعملوا كلمة « حسن » وأراد بها « الحسن » الاصطلاحي وهو سابق للترمذي (٢٠٩ - ٢٧٩) الحافظ « محمد بن عبد الله بن نُمير ، شيخ شيوخ الترمذي ، المتوفي سنة ٢٣٤هـ ، فقد نقل عنه ابن سيّد الناس في « عيون الأثر »[١٤] قوله في ابن إسحاق : « حسن الحديث صدوق » .

ومنهم الحافظ « يعقوب بن شيبة السدوسي البصري البغدادي » وهو سابق للترمـذي ، ومعـاصر للبخـاري ومسلم توفي سنة ٢٦٢هـ[١٥] ففي تعبيره عن الأحـــاديث قولـه : « هذا حديث حسن الإسنـاد » ؛ و « هذا حديث حسن الإسناد وهو صحيح » .

فإطلاق « الحسن » على الحديث ، وعلى الراوي - وارد على لسان عدة من العلماء الســابقين للترمذي من طبقة شيوخه وشيوخ شيوخه ، قال الحافظ ابن حجر في « نكته على مقدمة ابن الصلاح » : « وأما على بن المديني فقد أكثر من وصف الأحاديث بالصحة وبالحسن في « مسنده » ، وفي « علله » وظاهر عبارته قصدُ المعنى الاصطلاحي ، وكأنه الإمام السابق لهذا الاصطلاح ، وعنه أخذ البخاري ويعقوب بن شيبة وغير واحد ، وعن البخاري أخذ الترمذي .

فمن ذلك ما ذكر الترمذي في « العلل الكبير » أنه سأل البخاري عن أحاديث التوقيت في المسح على الخفين ، فقال - أي البخاري - : « حديث صفوان بن عسَّال صحيح ، وحديث أبي بكرة حسن » .

وحديث صفوان الذي أشار إليه موجود فيه شرائط الصحة ، وحديث أبي بكرة على شرط الحسن لذاته[١٦] .

وذكر الترمذي - أيضاً - في « الجامع » أنه سأله عن حديث شريك بن عبد الله النخعي ، عن أبي إسحاق ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن رافع بن خديج رضى الله تعالى عنه قال : إن النبي ﷺ قال : « من زَرَع في أرض قوم بغير إذنهم ، فليس له من الزرع شيء ، وله نفقته » .

وهو من أفراد شريك عن أبي إسحاق ، فقال البخاري : هو حديث حسن .

ولهذا قال ابن الصلاح : « ويوجد - أي التعبير بالحسن الاصطلاحي في متفرقات من كلام بعض مشايخ الترمذي والطبقة التي قبله ، كأحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما .

وبعد هذه الشواهد نستطيع القول : إنّ استعمال مصطلح « الحسن » كان لدى العلماء قبل « الترمذي » وليس بالضرورة أن نعد « الضعيف » مساويا « للحسن » باعتبار أن التقسيم قبل الترمذي يتضمن « الصحيح والضعيف » فحسب .

ويفسر الضعف المقدم على القياس في قول الإمام ابن تيمية رحمه الله على أنه ضعف يسير يقترب من الحسن ، -على ماسنبين إن شاء الله في المبحث الآتي عن أقسام الضعيف . لأننا لو سلمنا لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بالمعنى الذي يريده من ذكر تقديم الضعيف على الرأي بأنه تقديم للحسن لكان هذا تكراراً لشيء معلوم لا يحتاج إلى تنصيص فالحسن حجة عند الجميع .

أقسامه

وترتبط هذه الأقسام التي سنعرض لها بالتعريف السابق « للضعيف » ، فقد عرفناه بأنه فاقد لشرط من الشروط التي تذكر مع « الصحيح » و « الحسن » ، ولما كان تخلف شرط أو أكثر من هذه الشروط يجعل الحديث ضعيفاً ، فإن هذا التخلف لا يكون - عادة - بدرجة واحدة .

ولذلك فإن الضعف ليس حالة واحدة ، وإنما يتنوع وفق حالة هذه الشروط في وجود بعضها وتخلف البعض ، وفي درجة هذا الوجود أو التخلف .

تعدد تقسيمات العلماء للضعيف :

ولذلك تعددت تقسيمات العلماء « للضعيف » وتفاوتت في عددها ، فابن حبان قسم الضعيف إلى خمسين قسما ، وابن الصلاح قسمه إلى أقسام كثيرة بلغت فيما ذكره العراقي في شرح الألفية اثنين وأربعين قسما ، ووصّله غيره إلى ثلاثة وستين قسما .

وجمع شرف الدين المناوي في ذلك كراسة ، ونوّع ما فقد الاتصال إلى ما سقط منه الصحابي ، أو واحد غيره أو اثنان ، وما فقد العدالة إلى ما في سنده ضعيف أو مجهول . وقسمها بهذا الاعتبار إلى مائة وتسعة وعشرين قسما باعتبار العقل . وإلى واحد وثمانين باعتبار إمكان الوجود ، وإن لم يتحقق وقوعها[١٧] .

فهذا التفاوت في الضعف بحسب حالة الحديث ورواته شدة وخفة جعلت « الحاكم » يتتبع أَوْهَي الأسانيد للرجال والبلاد لترجيح بعض الأسانيد على بعض ، وتمييز ما يصلح للاعتبار مما لا يصلح[١٨] .

قال الحاكم : فأوهى أسانيد الصديق : صدقة الدقيقى عن فرقد السبخي عن مُرَّة الطيب عنه .

وأوهى أسانيد أهل البيت : عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن الحارث الأعور عن علي رضى الله تعالى عنه .

وأوهى أسانيد العمريين : محمد بن عبد الله بن القاسم بن عمر بن حفص

ابن عاصم عن أبيه عن جده ، فإن الثلاثة لا يحتج بهم .

وأوهى أسانيد أبي هريرة : السَّرى بن إسماعيل عن داود بن يزيد الأودي عن أبيه عنه .

وأوى أسانيد عائشة : نسخة عند البصريين عن الحارث بن شبل عن أم النعمان عنها .

وأوهى أسانيد ابن مسعود : شريك عن أبي فزارة عن أبي زيد عنه .

وأوهى أسانيد أنس : داود بن المحبر عن قحذم عن أبيه عن أبان بن أبي عيَّاش عنه .

وأوهى أسانيد المكيين عبد الله بن ميمون القدَّاح عن شهاب بن خراش عن إبراهيم بن يزيد الخوزي عن عكرمة عن ابن عباس .

وأوهى أسانيد اليمانيين : حفص بن عمر العدني عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس ؛ قال البلقيني فيهما : لعله أراد إلا عكرمة ، فإن البخاري يحتج به .

وأما أوهى أسانيد ابن عباس مطلقا : فالسدى الصغير محمد بن مروان عن الكلبي . عن أبي صالح عنه .

قال شيخ الإسلام : هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب .

وأوهى أسانيد المصريين أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين عن أبيه عن جده عن قرة بن عبد الرحمن عن كل من روى عنه فإنها نسخة كبيرة .

وأوهى أسانيد الشاميين : محمد بن قيس المصلوب عن عبيد بن زَحْر عن علي بن زيد عن القاسم عن أبي أمامة .

وأوهى أسانيد الخراسانيين : عبد الرحمن بن مُلَيحة عن نهشل بن سعيد عن الضحاك عن ابن عباس(١٩) .

فالتفاوت في درجات الضعف جعلتنا أمام أقسام متعددة لما يطلق عليه لقب الحديث الضعيف .

درجات الضعف :

ونجد من هذه الأقسام ما ليس له اسم خاص فيبقى له اللقب العام وهو الضعيف .

ومنها ما له لقب خاص به كالمرسل ، والمنقطع ، والمعضل ، والمدلس ، والشاذ ، والمنكر ، والمتروك ، والمُعَلّ ، والمضطرب ، والمقلوب وغيرها ، وشر أقسام الضعيف « الموضوع » .

ومن جهة التفاوت في الضعف نجد تقسيماً طيباً لها ذكره المحقق الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة ونسبه إلى تلميذه الشيخ محمد عَوّامه[٢٠] ، وهذا التقسيم كما يلي :

١ - الضعيف المنجبر الضعف بمتابعة أو شاهد ، وهو ما يقال في أحد رواته : لينّ الحديث ، أو : فيه لين ، وهو الحديث الملقّب بالمشبَّه أي المشبَّه بالحَسَن من وجه ، وبالضعيف من وجه آخر ، وهو إلى الحسن أقرب . ولعل هذا القسم قد استنتجه الشيخ العوامي من النوع الذي أفرده « ابن الجوزي » وسماه « المضعَّف » وهو الذي لم يجمع على ضعفه ، بل فيه تضعيف لبعض أهل الحديث في سنده أو متنه ، وفيه تقوية من آخرين . وهو أعلى مرتبة من الضعيف المجمع عليه[٢١] .

ولعل هذا القسم - كذلك - يناسب قول الإمام ابن تيمية رحمه الله والذي سبق ذكره في « المراد بالضعيف » .

٢ - الضعيف المتوسط الضعف ، وهو ما يقال في راويه : ضعيف الحديث ، أو مردود الحديث ، أو منكر الحديث .

٣ - الضعيف الشديد الضعف ، وهو ما فيه متهم ، أو متروك .

٤ - الموضوع .

وهذا التقسيم السابق يتفق - أيضاً - مع ما ذكره ابن الجوزي في أول كتابه « الموضوعات »[٢٢] : عن القسم الرابع : ما فيه ضعف قريب محتمل ، وهذا هو الحديث الحسن .

والخامس في تقسيم ابن الجوزي : الشديد الضعف الكثير التزلزل فهذا تتفاوت مراتبه عند العلماء ، فبعضهم يدنيه من الحسان ويزعم أنه ليس بقوى التـزلـزل ، وبعضهم يرى شدة تزلزله فيلحقه بالموضوعات . وفي هذا جمعتُ الكتاب المسمى « بالعلل المتناهية في الأحاديث الواهية » .

السادس : الموضوعات المقطوع بأنها كذب ، وفي هذا القسم جمعنا كتابنا « الموضوعات »[٢٣] .

الضعيف إذا تعددت طرقه :

ولـما كات تعدد الأقسام قائماً على اختلاف حالات الأحاديث في أوصافها وشروطها تبع هذا التفاوت إمكانية انتقال حديث من حالة إلى أخرى ، وهذا ما يدعونا إلى تناول مبحث الضعيف إذا تعددت طرقه .

فإذا كان الضعف ناشئا عن ضعف حفظ الراوي ، فإن مجيء هذا الحديث من وجـه آخر يقوى هذه الحالة من الضعف ، ويعطى الاطمئنان على سلامة النقل ، وعندئذ ينتقل الحديث من حالة الضعف إلى الدرجة التي تليها ارتفاعاً وهي درجة الحسن ، لكن يبقى حسن هذا النوع أقل من الحسن لذاته .

ويطبق هذا المعنى على الصفات التي تقبل الجبر والتقوية كالضعف الناشيء عن الإرسال ، أو التدليس ، أو جهالة رجال .

أما إذا كان الضعف يعود إلى ضعف العدالة فإن هذا لا يؤثر فيه موافقة غيره .

غير أن شيـخ الإسـلام ابن حجـر يصرح في مثـل هذه الحالة بأنه يرتقي بمجمـوع طرقه عن كونه منكراً أو لا أصل له حيث يقول : « بل ربما كثرت الطرق حتى أوصلته إلى درجة المستور السيء الحفظ ، بحيث إذا وجد له طريق آخر فيه ضعف قريب محتمل ارتقى بمجموع ذلك إلى درجة الحسن »[٢٤] .

ونقل الإمام تقي الدين السبكي في « شفاء السقام »[٢٥] قول ابن الصلاح : « وقسم - من الضعيف - يكون ضعف راويه ناشئا من ضعف الحفظ ، مع كونه من أهل الصدق والديانة ، فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر ، عرفنا أنه مما قد حقّقه ولم يختل فيه ضبطه له » ثم أعقبه السبكي بقوله : « فاجتماع الأحاديث الضعيفة من هذا النوع يزيدها قوة ، وقد يترقى بذلك إلى درجة الحسن أو الصحيح »[٢٦] .

وقال الحافظ ابن كثير في « اختصار علوم الحديث » في مبحث « الحسن »[٢٧] :

« وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح : لا يلزم من ورود الحديث من وجوه متعددة أن يكون حسنا ، لأن الضعف يتفاوت ، فمنه مالا يزول بالمتابعات ، ومنه ضعف يزول بالمتابعة ، كما إذا كان راويه سيء الحفظ ، أو روى الحديث مرسلا ، فإنّ المتابعة تنفع حينئذ ، ويُرفع الحديث عن حضيض الضعف إلى أوج الحُسن أو الصحة »[٢٨] .

وفي تدريب الراوي[٢٩] : إذا روى الحديث من وجوه ضعيفة لا يلزم أن يحصل من مجموعها أنه حسن ، بل ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الأمين زال بمجيئه من وجه آخر ، وعرفنا بذلك أنه قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه ، وصار الحديث حسناً بذلك ، كما رواه الترمذي وحسنه من طريق شعبة عن عاصم بن عبيد الله بن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه ، أن امرأة من بني فزارة تزوجت على نعلين ، فقال رسول ﷺ : أرضيت من نفسك ومالك بنعلين ؟ قالت : نعم ، فأجاز .

قال الترمذي : وفي الباب عن عمرو أبي هريرة وعائشة وأبي حَدْرَد ، فعاصم ضعيف لسوء حفظه ، وقد حسن له الترمذي هذا الحديث لمجيئه من غير وجه .

وكذا إذا كان ضعفها لإرسال ، أو تدليس ، أو جهالة رجال ، كما زاده شيخ الإسلام - زال بمجيئه من وجه آخر ، وكان دون الحسن لذاته ، مثال الأول يأتي في نوع المرسل ؛ ومثال الثاني ما رواه الترمذي وحسنه من طريق هشيم عن يزيد

ابن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب مرفوعاً : « إن حقا على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة ، وليمس أحدهم من طيب أهله ، فإن لم يجد فالماء له طيب » .

فهشيم موصوف بالتدليس ، لكن لما تابعه عند الترمذي أبو يحيى التيمي ، وكان للمتن شواهد من حديث أبي سعيد الخدري ، وغيره حسنه . وأما الضعيف لفسق الراوي أو كذبه فلا يؤثر فيه موافقة غيره له إذا كان الآخر مثله ، لقوة الضعف ، وتقاعد هذا الجابر .

وقد مر بنا قول شيخ الإسلام ابن حجر في ارتقاء هذا النوع بمجموع طرقه عن كونه منكراً أو لا أصل له إلى درجة المستور السيء الحفظ ، بحيث إذا وجد له طريق آخر فيه ضعف قريب محتمل ارتقي بمجموع ذلك إلى درجة الحسن . ويقول المحدث الشَّعراني تلميذ الحافظ السيوطي في الميزان[٣٠] : « وقد احتج جمهور المحدثين بالحديث الضعيف إذا كثرت طرقه ، وألحقوه بالصحيح تارة والحسن أخرى » .

وهذا النوع من الضعيف يوجد كثيراً في كتاب « السنن الكبرى للبيهقي ، التي ألَّفها بقصد الاحتجاج لأقوال الأئمة وأقوال أصحابهم ، فإنه إذا لم يجد حديثاً صحيحاً أو حسناً يستدل به لقول ذلك الإمام ، أو قول أحد مقلديه تصير يروي الحديث الضعيف من كذا كذا طريقاً ، ويكتفي بذلك ويقول : وهذه الطرق يقوِّى بعضها بعضاً[٣١] .

ويقول الإمام النووي في بعض الأحاديث : « وهذه وإن كانت أسانيد مفرداتها ضعيفة ، فمجموعها يقوّى بعضُه بعضاً ، ويصير الحديث حسناً ، ويُحتج به »[٣٢] .

وفي عون الباري نقلا عن النووي أنه قال : « الحديث الضعيف عند تعدد الطرق يرتقي عن الضعف إلى الحُسْن ، ويصير مقبولا معمولاً به »[٣٣] .

وينبه الإمام السخاوي إلى أنه في مثل هذه النظرة - التي عليها الجمهور - كما رأينا وخالف فيها ابن حزم - يكون الاحتجاج بالهيئة المجموعة وليس بالضعيف فيقول : « ولا يقتضي ذلك الاحتجاج بالضعيف ؛ فإن الاحتجاج إنما هو بالهيئة المجموعة ، كالمرسل ، حيث اعتضد بمرسل آخر ، ولو ضعيفا كما قاله الشافعي والجمهور[٣٤] .

أحكام الضعيف :

وإذا كان التقسيم الذي تتبع به علماء الحديث نوع الضعيف يدل على دقتهم وحسن توصيفهم لكل حالة من حالات الضعف ، فإنَّ دقة التقسيم تتبعها الأحكام المناسبة لكل حالة .

ولما كانت الحالات مختلفة وجدنا الأحكام التي تتعلق بالضعيف متعددة تحتاج منا التفصيل الذي يناسب كل حالة في أوصافها ، وفي المجالات التي تعمل فيها ، وفي تناول العلماء لهذه الأحاديث بالرواية أو العمل ، وفيما يشترطه العلماء في كل ذلك .

حكم روايته :

يتحرى العلماء الصيغ المناسبة التي تتطابق مع حالة الحديث حتى لا يحدث لبس لدى السامع أو القاريء .

إذا تعلق الضعف بالإسناد :

فإذا كان الضعف يتعلق بالإسناد فينبغي أن تكون روايته مصحوبة بتخصيص الضعف للإسناد ؛ لأن المتن قد يكون له سند آخر صحيح .

ففي تدريب الراوي[٣٥] : « إذا رأيت حديثاً بإسناد ضعيف فلك أن تقول هو ضعيف بهذا الإسناد ولا تقل : ضعيف المتن ، ولا ضعيف ، وتطلق بمجرد ضعف ذلك الإسناد . فقد يكون له إسناد آخر صحيح .

قول الامام إنه لم يرو من وجه صحيح :

إلا أن يقـول إمام : إنه لم يُرو من وجه صحيح ، أو إنه حديث ضعيف مفسراً ضعفه ، فإن أطلق الضعيف ولم يبين سببه فحكمه التوقف حتى ينكشف حاله[٣٦] .

وقد ذكر السيوطي في فوائده : إذا قال الحافظ المطلع الناقد في حديث : لا أعرفه ، اعتمد ذلك في نفيه ، كما ذكر شيخ الإسلام .

وقد اعترض المعترض : فإن قيل يعارض هذا ما حكى عن أبي حازم : أنه روى حديثاً بحضرة الزهري فأنكره وقال : لا أعرف هذا ، فقيل له : أحفظت حديث رسـول الله ﷺ كله قال : لا ، قال : فنصفه ، قال : أرجو ، قال : اجعل هذا من النصف الذي لم تعرفه ، هذا وهو الزهري ، فما ظنك بغيره[٣٧] ؟! .

وقريب منه ما أسنده ابن النجار في تاريخه عن ابن أبي عائشة ، قال : تكلم شاب يوماً عند الشعبي ، فقال الشعبي : ما سمعنا بهذا ، فقال الشاب : كل العلم سمعت ؟ قال : لا ، قال : فشطره ؟ ، قال : لا ، قال : فاجعل هذا في الشطر الذي لم تسمعه ، فأفحم الشعبي »[٣٨] .

وأجاب السيوطي عن هذا الاعتراض بقوله :

« بأنه كان قبل تدوين الأخبار في الكتب ، فكان إذ ذاك عند بعض الرواة ما ليس عند الحفاظ ، وأما بعد التدوين والرجوع إلى الكتب المصنفة فيبعد عدم الاطلاع من الحافظ الجهبذ على ما يورده غيره ، فالظاهر عدمه[٣٩] .

تضعيف الرجال أمر اجتهادي :

– لكن يلاحظ – مع اطـلاع الحـافظ الجهبـذ على ما يورده غيره – أن تضعيف الـرجـال وتـوثيقهم أمر اجتهادي ، فيجوز أن يكون راو ضعيفاً عند واحد ، ثقة عند غيره ، وكذا الحديث ضعيفاً عند بعضهم صحيحاً أو حسناً عند غيره ، يدل على ذلك قول الإمام ابن تيمية رحمه الله : « وليعلم أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً يتعمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من

سنته دقيق ولا جليل ، ولكن إذا وُجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه ، فلابد له من عذر في تركه . ثم أطال في بيان الأعذار وأسبابها إلى أن قال :

السبب الثالث : اعتقاد ضعف الحديث باجتهاد قد تخالفه فيه غيره .

ولذلك أسباب : منها أن يكون المحدث بالحديث يعتقده أحدهما ضعيفاً ، ويعتقده الآخر ثقة ، ومعرفة الرجال علم واسع ، وللعلماء بالرجال وأحوالهم في ذلك من الإجماع والاختلاف مثل ما لغيرهم من سائر أهل العلم في علومهم .

ومنها : أن لا يعتقد أن المحدث سمع الحديث ممن حدث عنه ، وغيره يعتقد أنه سمعه ، لأسباب توجب ذلك .

ومنها : أن يكون للمحدث حالاته : حال استقامة وحال اضطراب ، مثل أن يختلط ، أو تحرق كتبه ، فما حدث به في حال الاستقامة صحيح ، وما حدث به في حال الاضطراب ضعيف . فلا يُدري ذلك الحديث من أي النوعين ؟

وقد علم غيره : أنه مما حدث به في حال الاستقامة .

ومنها : أن يكون المحدث قد نسى ذلك الحديث ، فلم يذكره فيما بعد ، أو أنكر أن يكون حدث به ، معتقداً أن هذا علة توجب ترك الحديث .

ويرى غيره : أن هذا مما يصح الاستدلال به(٤٠) .

العلة سبب غامض خفي :

ولذلك يقول السيوطي في وصف « العلة » : والعلة عبارة عن سبب غامض خفي قادح في الحديث ، مع أن الظاهر السلامة منه . قال ابن الصلاح : فالحديث المعلّل ما اطُّلع فيه على علة تقدح في صحته مع ظهور السلامة ، ويتطرق إلى الإسناد الجامع شروط الصحة ظاهراً . وتدرك العلة بتفرد الراوي ، وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك ، تنبه العارف على وهم فيه بحيث يغلب على ظنه ، فيحكم بعدم صحة الحديث ، أو يتردد فيتوقف فيه ، وربما تقصر عبارة المعلِّل عن إقامة الحجة على دعواه ، كالصيرفي في نقد الدينار والدرهم(٤١) .

وهذا ما دعا ابن مهدى إلى القول بأن معرفة علم الحديث إلهام ، لو قلت للعالم بعلل الحديث : من أين قلت هذا ؟ لم يكن له حجة ، وكم من شخص لا يهتدي لذلك .

غير أن المحدث ظفر التهانوى يقول : ولا يخفي أن ظن المجتهد لا يكون حجة على مجتهد آخر[٤٢] .

ومن الأمثلة على أن التضعيف أمر اجتهادي :

قال السيوطي في « كنز العمال »[٤٣] قال الترمذي[٤٤] وابن جرير معاً : حدثنا إسماعيل بن موسى السُّدى ، أنبأنا محمد بن عُمَر الرومي ، عن شريك ، عن سلمة بن كُهيَلٍ عن سُويد بن غَفَلَة ، عن الصنَابحي ، عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا دار الحكمة وعليٌّ بابُها » .

قال الترمذي : هذا حديث غريب ، وفي نسخة : منكر ، وروى بعضهم هذا الحديث عن شريك ، ولم يذكروا فيه عن الصنابحي ، ولم يُعرف هذا الحديث عن أحد من الثقات غير شريك ، وفي الباب عن ابن عباس . قال ابن جرير : هذا خبر عندنا صحيح سنده ، وقد يجب أن يكون على مذهب آخرين سقيماً غير صحيح لعلتين ؛ إحداهما : أنه خبر لا يُعرف له مَخرج عن على عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه .

والأخرى : أن سَلَمة بن كُهيل عندهم ممن لا يثبُت بنقَله حُجَّة .

وقد وافق عليا في رواية هذا الخبر عن النبي ﷺ غيره .

يقول المحدث ظفر التهانوى :

دل كلام ابن جرير على اختلافهم في شروط صحة الحديث وتوثيق الرجال[٤٥] .

وقال الترمذي[٤٦] : حديث أبي هريرة وهو : « ما بين المشرق والمغرب قبلة » قد رُوى عنه من غير وجه ، وقد تكلّم بعض أهل العلم في أبي معشر من قِبل حفظه ، واسمُه نَجِيح مولى بني هاشم .

قال البخاري : لا أروي عنه شيئاً ، وقد روى عنه الناس .

فهذا يدل على أن تضعيف الرجال وتوثيقهم أمر اجتهادي[47] .

ولذلك نجد تعبير الإمام الذهبي موافقاً لهذه النتيجة في مقدمته « لتذكرة الحفاظ » حيث يقول : « هذه تذكرة بأسماء معدَّلي حملة العلم النبوي ومن يُرجع إلى اجتهادهم في التوثيق والتضعيف والتصحيح والتزييف[48] .

ففي هذا تصريح بأن توثيق الرجال وتضعيفهم وتصحيح الأحاديث وتضعيفها أمر اجتهادي يحتمل الاختلاف ، فلا يلزم من جَرْح واحد في رجل كونه مجروحاً عند الكل[49] .

صيغ رواية الضعيف :

وإذا أراد الراوي رواية الضعيف بغير إسناد فلا يجوز له أن يرويه بصيغة تدل على الجزم حتى لا يوهم السامع أو القاريء بأنه حديث صحيح ، بل يجب أن يذكره بصيغة التمريض .

وصيغة الجزم كأن يقول : « قال رسول الله ﷺ كذا » وما أشبه ذلك من صيغ .

وأما صيغة التمريض كأن يقول : « روى عنه كذا » ، أو « بلغنا عنه كذا » ، أو « ورد عنه كذا » ، أو « جاء عنه » أو « نقل عنه » ، وما أشبهه[50] .

وعلى هذا سار المنذري في « الترغيب الترهيب » فإذا بدأ الحديث بـ « رُوى عن » وأهمل الكلام عليه في آخره كان ذلك من دلائل ضعف الحديث عنده[51] .

لا يُجاب عن المشكل إذا كان ضعيفاً .

لا يتصدى للجواب عن الحديث المشكل إذا كان ضعيفاً ، وقد اعترض أبو الحسن القابسي على أبي بكر بن فَوْرَك حيث تصدى للجواب عن أحاديث مشكلة وهي باطلة ، فقال القابسي : « ويُتكلَّف الجواب عن الحديث حتى يكون صحيحاً ، والباطل يكفي في ردِّه كونه باطلا »[52] .

اعتذار ابن حجر عن ابن فورك :

وأما اعتذار ابن حجر في « فتاواه الحديثية » عن ابن فورك بأنه :

« إنما تكلف الجواب عنها مع ضعفها ؛ لأنه تشبَّث بها بعض من لا علم له بصحيح الأحاديث من ضعيفها ، فطلب الجواب عنها بفرض صحتها ، إذ الصحة والضعف ليسا من الأمور القطعية ، بل الظنية ، والضعيف يمكن أن يكون صحيحاً ، فبهذا الغرض يُحتاجُ إلى الجواب عنه » .

فإنه اعتذار يحتاج إلى تفصيل فيقبل عندما يكون الاختلاف في الصحة والضعف لعلة في الحديث رآها بعضهم غير قادحة فصححه ، وخالفه آخر ، فلا بأس أن يشتغل بتأويل هذا المُعلَّل المختلف في صحته ، لاحتمال صحته ، فيتأول على هذا التقدير .

وإلا فإننا نقف مع ما صححه الأئمة أو ضعفوه وقوف الجازم به[٥٣] .

وفي الموعظة الحسنة : « لا يستحق مالا أصل له أن يشتغل بردِّه ، بل يكفي أن يقال : « هذا كلام ليس من الشريعة » وكل ما هو ليس منها فهو رَدٌّ ، أي مردود على قائله مضروب في وجهه[٥٤] .

لا يلزم من عدم الصحة أن يكون موضوعاً :

قال الحافظ ابن حجر : « لا يلزم من كون الحديث لم يصح أن يكون موضوعاً » .

قال الزركشي : « بين قولنا موضوع ، وقولنا لا يصح بون كثير ؛ لأن في الأول إثبات الكذب والاختلاق ، وفي الثاني إخباراً عن عدم الثبوت ، ولا يلزم منه إثبات العدم » .

ويقول الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح : « الضعيف لا يُعلُّ به الصحيح »[٥٥] .

وبعد أن تعرفنا على كيفية الرواية للحديث الضعيف بالمنهج العلمي الدقيق للمحدثين ، والذي يجنب السامع والقاريء اللبس والتخليط بين الصحيح

والضعيف ، أجد تساؤلاً ملحاً يقول : إذا كان التوجه من العلماء نحو النهي عن رواية الضعيف ، وإذا روى فلا يكون إلا بصيغة التمريض - فلماذا روى بعض كبار الأئمة عن الضعفاء ؟

وأجد للإجابة عن هذا التساؤل قول سفيان الثوري رحمه الله : « إني أحب أن أكتب الحديث على ثلاثة أوجه ؛ حديث أكتبه أريد أن اتخذه دنيا ، وحديث رجل أكتبه فأُوقفه لا أطرحه ولا أدين به ، وحديث رجل ضعيف أُحب أن أعرفه ولا أعبأ به »[٥٦] .

وقال الأوزاعي : تعلَّم مالا يؤخذ به ، كما تتعلم ما يؤخذ به »[٥٧] .

ولذلك يقول الإمام النووي : « قد يقال : لِم حدَّث هؤلاء الأئمة عن هؤلاء مع علمهم بأنهم لا يحتج بهم ؟ ويُجاب عنه بأجوبة :

أحدها : أنهم رووها ليعرفوها ، وليبينوا ضعفها لئلا يلتبس في وقت عليهم ، أو على غيرهم ، أو يتشككوا في صحتها .

الثاني : أن الضعيف يُكتب حديثُه ليعتبر أو يستشهد ، ولا يحتج به على انفراده .

الثالث : رواية الراوي الضعيف يكون فيها الصحيح والضعيف والباطل ، فيكتبونها ثم يميز أهل الحديث والإتقان بعض ذلك من بعض ، وذلك سهل عليهم ، معروف عندهم ، وبهذا احتج سفيان رحمه الله ، حين نهى عن الرواية عن الكلبي ، فقيل له : أنت ترى عنه ! فقال : « أنا أعلم صدقه من كذبه » .

الرابع : أنهم قد يروون عنهم أحاديث الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال والقصص ، وأحاديث الزهد ، ومكارم الأخلاق ، ونحو ذلك مما لا يتعلق بالحلال والحرام ، وسائر الأحكام ، وهذا الضرب من الحديث يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهلُ فيه ، ورواية ما سوى الموضوع منه ، والعمل به لأن أصول ذلك صحيحة مقررة في الشرع ، معروفة عند أهله .

وعلى كل حال فإن الأئمة لا يروون عن الضعفاء شيئاً يحتجون به على انفراده في الأحكام ، فإن هذا شيء لا يفعله إمام من أئمة المحدِّثين ، ولا محقق

من غيرهم من العلماء .

وأما فِعلُ كثير من الفقهاء ، أو أكثرهم ذلك ، واعتمادهم عليه ، فليس بصواب ! بلَ قبيح جداً ! وذلك لأنه إن كان يعرف ضعفه لم يحل له أن يحتج به فإنهم متفقون على أنه لا يحتج بالضعيف في الأحكام ، وإن كان لا يعرف ضعفه ، لم يحل له أن يهجم على الاحتجاج به من غير بحث عليه بالتفتيش عنه إن كان عارفاً ، أو بسؤال أهل العلم به إن لم يكن عارفاً »[٥٨] .

تدوين العلماء للضعيف وتحذيرهم للناس منها :

- أصبح واضحاً - بعد هذا العرض لوجهة نظر العلماء في رواية الضعيف - أن العلماء نصوا على الأحاديث الضعيفة بدرجاتها ، وحذروا من روايتها لغير التعليم والمعرفة ، فالبخاري رحمه الله - مثلاً - كتب على حديث موضوع : « من حدث بهذا استوجب الضرب الشديد والحبس الطويل »[٥٩] ، وروى بعض العلماء المحدثين شيئاً في كتبهم من الأحاديث الموضوعة مثل : أبي نُعيم ، والطبراني ، وابن مَنْده ، والحكيم الترمذي ، وأبي الليث السمر قندي من غير نص على وضعها ، اعتماداً على معرفة الوضع من أسانيد ما ذكروه منها ، فبذكر السند ، يُعرف الوضع ، وهذا يبريء ذمتهم من العهدة ؛ لأن العهدة على راوى الحديث لا عليهم .

غير أن العلماء فحصوا هذه الأحاديث ، وكشفوا أستارها وخلصوا السنة المطهرة منها .

وقد كتب العلماء كتبهم في ذكر الكذابين والضعفاء وذكر جملة من الموضوعات لهم ، وكتب هذا النوع هي كتب الضعفاء ، وكتب الجرح والتعديل .

كما كتبوا في ذكر الأحاديث الموضوعة والنص على أعيانها ، إما مطلقاً من غير التزام أحاديث كتاب معين أو أحاديث موضوع واحد .

وقد كان الدافع للعلماء للنهوض بهذه المهمة في تدوين الأحاديث الضعيفة وشر أنواعها الموضوعة أن أثر هذه الأحاديث سيء في حياة الفرد والأمة ؛ فقد تفسد العقيدة والتصورات ، وتضلل الناس في عبادتهم وسلوكهم ومعاملاتهم ونمط حياتهم ، لأنها تدخل في دين الله ماليس منه .

نماذج من المؤلفات في الضعيف :

فمن هذه المؤلفات كتاب الموضوعات لابن الجوزي المتوفي سنة ٥٩٧هـ جمع فيه ما ورد من الموضوعات في كتاب « الكامل » لابن عدى ، والضعفاء لابن حبان ، والضعفاء للعقيلي ، والضعفاء لأبي الفتح الأزدي ، وما في تفسير ابن مردويه ، ومعاجم الطبراني الثلاثة ، والأفراد للدار قطني ، وما في تصانيف الخطيب البغدادي ، وابن شاهين ، ومصنفات أبي نعيم ، وتاريخ الحاكم ، وكتاب الأباطيل للجَوْزقاني .

وكتاب تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة للعلامة أبي الحسن علي بن محمد بن عراق الكتاني المتوفي سنة ٩٦٣هـ ؛ جمع فيه من كتاب العلل المتناهية لابن الجوزي ، وتلخيصها للذهبي ، وتلخيص موضوعات الجوزقاني للذهبي - أيضاً - وما في الميزان للذهبي ، وما في لسان الميزان ، وتخريج أحاديث الكشاف ، والمطالب العالية ، وتسديد القوس ، وزهر الفردوس ، والخمسة للحافظ ابن حجر ، وما في تخريج الإحياء الكبير للعراقي ، والأمالي له ، وتلخيص الموضوعات لابن درباس وغيرها .

وكتاب الهبات السنيات في الأحاديث الموضوعات ، والأسرار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة ؛ كلاهما لعلي بن سلطان القاري المتوفي سنة ١٠١٤هـ .

وكتاب الفوائد المجموعة ، في الأحاديث الموضوعة لأبي عبد الله محمد الشامي الصالحي المتوفي سنة ٩٤٢هـ .

وكتاب الفوائد المجموعة لأبي عبد الله الشوكاني المتوفي سنة ١٢٥٠هـ .

وكتاب المغني عن الحفظ والكتاب بقولهم لم يصح شيء في هذا الباب لضياء

الدين عمر بن بدر الموصلي الحنفي المتوفي سنة ٦٢٣هـ .

وكتاب الدُّرر المصنوعات في الأحاديث الموضوعات لمحمد بن أحمد السَّفّاريني الحنبلي من علماء القرن الثاني عشر .

وكتاب تذكرة الموضوعات - لمحمد بن طاهر الفَتَّني الهندي المتوفي سنة ٩٨٦هـ .

وكتاب الآثار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة - لأبي الحسنات عبد الحي اللكنوي الهندي المتوفي سنة ١٣٠٤هـ .

وكتاب اللؤلؤ المرصوع فيما قيل : لا أصل له ، أو بأصله موضوع - لأبي المحاسن القاوقجي المتوفي سنة ١٣٠٥هـ .

فهذا وغيره من الجهود المشكورة لعلماء الحديث صيانة لحديث النبي ﷺ من اختلاطه بالضعيف والموضوع .

أحكام العلم به

تعدد الأحكام لتعدد الأنواع :

بعد أن تعرفنا على أقسام الضعيف ودلالة هذه الأقسام على دقة علماء الحديث ، وبينا ارتباط هذه الأقسام بما يُبنى عليها من أحكام تتعلق بالرواية ، تعصم الناس من آثار الدخيل على السنة ، فحذر العلماء من رواية الحديث الموضوع ، أو الذي لا أصل له إلا إذا روى مقترنا ببيان وضعه ، أو أنه لا أصل له ، ومن روى ذلك بغير بيان وهو يعلم فهو آثم ، لأنه يلبس على الناس دينهم . وأما الضعيف بدرجاته التي لم تصل إلى حد السقوط والوضع فقد تعددت وجهات نظر العلماء في أمر روايته - كما مر بنا - .

فابن الصلاح يجوز رواية ما عدا الموضوع من أنواع الأحاديث الضعيفة ، من غير بيان ضعفها إذا كانت فيها سوى صفات الله سبحانه ، وأحكام الشريعة من حلال وحرام ، أي إذا كانت في غير الأحكام والعقائد ؛ كالمواعظ والقصص

وفضائل الأعمال وسائر فنون الترغيب والترهيب[٦٠] ، ونظراً لارتباط العمل بالرواية فإن التعرف على أحكام العمل بالضعيف تقتضي التعرف على وجهات نظر العلماء فيها ، ومناقشة ما نجده من أحكام ؛ لنصل إلى ما نعتقد صوابه منها ، وأدلة هذا الترجيح .

الاتجاه الأول : القبول والعمل به :

فبالنظر إلى أقوال العلماء في حكم العمل بالضعيف نجد اتجاهات ثلاثة :

الاتجاه الأول القبول والعمل به ، مع ملاحظة ارتباط هذا الحكم بالتقسيم السابق الذي عرفنا منه أن الضعف متفاوت في درجاته ، وأنه قد يرتقي إلى الحسن لغيره ، فالذي يرى القبول والعمل به مطلقاً فإنما ينظر إلى الضعف هذه النظرة ؛ ليس بالضعف المتناهي الذي يقترب من السقوط والوضع بل الضعف الذي يصل إلى الحسن لغيره . قال السيوطي : « وعُزى ذلك إلى أبي داود ، وأحمد لأنهما يريان ذلك أقوى من رأى الرجال »[٦١] .

نقل السخاوي في فتح المغيث عن الحافظ ابن منده مما سمعه من محمد بن سعد الباوردي :

« إن النسائي صاحب السنن لا يقتصر في التخريج عن المتفق على قبولهم ، بل يخرج عن كل من لم يجمع الأئمة على تركه » . قال العراقي : « وهو مذهب متسع » .

ويقول ابن منده : « وكذلك أبو داود يأخذ مأخذ النسائي ، يعني في عدم التقيد بالثقة ، والتخريج لمن ضعف في الجملة ، وإن اختلف صنيعهما » .

وقال السخاوي : « أبو داود يخرج الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره ، وهو أقوى عنده من رأي الرجال ، وهو تابع في ذلك شيخه الإمام أحمد ، فقد روينا من طريق عبد الله بن أحمد ، بالإسناد الصحيح إليه ، قال سمعت أبي يقول : لا تكاد ترى أحداً ينظر في الرأي إلا وفي قلبه غلٌّ ، والحديث الضعيف أحب إليَّ من الرأي » . قال : « فسألته عن الرجل يكون ببلد لا يجد فيها إلا صاحب

حديث لا يدري صحيحه من سقيمه وصاحب رأى فمن يسأل ؟ قال : يسأل صاحب الحديث ولا يسأل صاحب الرأي »[٦٢] .

وذكر ابن الجوزي في الموضوعات أنه كان يقدم الضعيف على القياس . بل حكى الطوفي عن ابن تيمية أنه قال : « اعتبرت مسند أحمد فوجدته موافقاً بشرط أبي داود »[٦٣] .

حكم ما سكت عليه أبو داود في سننه :

ولما كانت « سنن أبي داود » من الكتب الستة ، فلابد من تجلية موقفه المذكور هنا من القبول ، وخير من يجلى لنا هذا الموقف الحافظ ابن حجر حيث يقول في كتابه « النكت على مقدمة ابن الصلاح »[٦٤] :

« ومن ها هنا يتبين أن جميع ما سكت عليه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن الاصطلاحي ، بل هو على أقسام :

١ - منه ما هو في « الصحيحين » .

٢ - أو على شرط الصحة .

٣ - ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته .

٤ - ومنه : ما هو من قبيل الحسن إذا اعتضد وهذان القسمان كثير في كتابه جداً .

٥ - ومنه : ما هو ضعيف لكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالباً .

وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها ، كما نقل ابن منده عنه أنه يخرج الحديث الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره . وأنه أقوى عنده من رأى الرجال . . » .

ثم نقل الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى الأقوال الواردة عن الإمام أحمد في هذه المسألة - مسألة الاحتجاج بالضعيف إذا لم يجد في الباب غيره - ثم قال الحافظ بعد ذلك : « فهذا نحو ما حكى عن أبي داود ، ولا عجَب فإنه كان من تلامذة الإمام أحمد ، فغير مستنكر أن يقول قوله . . » ثم قال ابن حجر : « ومن

هنـا يظهـر ضعف طريقة من يحتج بكل ما سكت عليه أبو داود ، فإنه يُخرج أحاديث جماعة من الضعفاء في الاحتجاج ، ويسكت عنها ، مثل ابن لَهيعة ، وصـالـح مولي التّوأمة ، وعبد الله بن محمد بن عقيل ، وموسى بن وردان ، وَسَلَمة بن الفضل ، ودَلْهَم بن صالح ، وغيرهم فلا ينبغي للناقد أن يقلده في السكوت على أحاديثهم .

وقد يخرج لمن هو أضعف من هؤلاء بكثير ، كالحارث بن دحية ، وَصَدَقَة الـدقيقى ، وعثـمان بن واقد العمري ، ومحمد بن عبد الرحمن البَيْلماني ، وأبي جَنَـاب الكلبي ، وسليمان بن أرقم ، وإسحـاق بن عبـد الله بن أبي فروة ، وأمثالهم من المتروكين .

وكـذلـك ما فيه من الأسـانيد المنقـطعة ، وأحاديث المدلسين بالعنعنة ، والأسانيد التي فيها من أُبهمت أسماؤهم .

فلا يتجه الحكم لأحاديث هؤلاء بالحُسن ، من أجل سكوت أبي داود ، لأن سكوته ، تارة يكون اكتفاء بما تقدم له من الكلام في ذلك الراوي في نفس كتابه ، وتارة يكون لذهول منه ، وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الراوي واتفاق الأئمة على طرح روايته ، كأبي الحويرث ، ويحيى بن العلاء ، وغيرهما . وتارة يكون من اختلاف الرواة عن أبي داود ، وهو الأكثر ، فإن في رواية أبي الحسن بن العبـد عنـه من الكلام على جماعة من الرواة والأسانيد ، ما ليس في رواية اللؤلؤى وإن كان روايته أشهر . . » .

ثم قال – بعد كلام طويل – : « فالصواب عدم الاعتماد على مجرد سكوته ، لما وصفنا أن يحتج بالأحاديث الضعيفة ، ويقدمها على القياس »[٦٥] .

وقـد انتقـد الحافظ المنذري قبله سكوت أبي داود على أحاديث ضعيفة لم يبينها ، فقال في فاتحة « الترغيب والترهيب »[٦٦] : « وأنبه على كثير مما حضرني حال الإملاء مما تساهل أبو داود في السكوت عن تضعيفه » .

وأيضاً صنع مثل ذلك من النقد والبيان في « مختصر سنن أبي داود » الذي ألّفه قبل « الترغيب » دون أن ينبه على هذه الناحية من صنيع أبي داود .

ومن أجل أن سكوت أبي داود يُحتمل أن يكون مما تساهل فيه ، ترى العلماء المحققين إذا احتجوا بحديث سكت عليه أبو داود قالوا : سكت عليه أبو داود والمنذري ، كما تراه في مواضع من نصب الراية للزيلعي »[٦٧] .

ومن « نيل الأوطار »[٦٨] للشوكاني ، منها : « باب ما جاء في كراهية القزع . . » عقب الحديث الثالث .

ولذلك فإن المنذري يقول في مقدمة « ترغيبه »[٦٩] : وكل حديث عزوته إلى أبي داود وسكت عنه فهو كما ذكر أبو داود : لا ينزل عن درجة الحسن ، وقد يكون على شرط « الصحيحين » أو أحدهما .

ويقول الشوكاني : « وقد اعتنى المنذري رحمه الله في نقد الأحاديث المذكورة في « سنن أبي داود » ، وبيّن ضعف كثير مما سكت عنه ، فيكون ذلك خارجاً عما يجوز العمل به ، وما سكتا عليه جميعاً فلاشك أنه صالح للاحتجاج ، إلا في مواضع يسيرة قد نبهت على بعضها في هذا الشرح »[٧٠] .

وقال الشوكاني - أيضاً - : « وقد قدمنا أن جماعة من أئمة الحديث صرحوا بصلاحية ما سكت عنه أبو داود للاحتجاج »[٧١]

مسند أحمد :

وأما مسند الإمام أحمد فقد قال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في « منهاج السنة » : « ليس كل ما رواه أحمد في المسند وغيره يكون حجة عنده ، بل يروي ما رواه أهل العلم . وشرطه في المسند أن لا يروي عن المعروف بالكذب عنده وإن كان في ذلك ما هو ضعيف ، وشرطه في المسند أمثل من شرط أبي داود في سننه . وأما في كتب الفضائل فروى ما سمعه من شيوخه سواء كان صحيحاً أو ضعيفاً ، فإنه لم يقصد أن لا يروي في ذلك إلا ما ثبت عنده ، ثم زاد ابنه عبد الله على مسند أحمد زيادات ، وزاد أبو بكر القطيعي[٧٢] أحاديث كثيرة موضوعة فظن ذلك الجهال أنه من رواية أحمد وأنه رواها في المسند ، وهذا خطأ كبير »[٧٣] .

دفاع ابن حجر عن المسند :

وقد ألف شيخ الإسلام ابن حجر كتاباً في الدفاع عن المسند وبيان موقعه مِن الضعيف بدرجاته ، سماه « القول المسدّد في الذبّ عن المسند » قال في خطبته : « فقد ذكرت في هذه الأوراق ما حضرني من الكلام على الأحاديث التي زعم بعض أهل الحديث أنها موضوعة وهي في مسند أحمد ، ذّبا عن هذا التصنيف العظيم الذي تلقته الأمة بالقبول والتكريم وجعله إمامهم حجة يرجع إليه ، ويعوّل عند الاختلاف عليه[٧٤] ثم سرد الأحاديث التي جمعها العراقي وهي تسعة ، وأضاف إليها خمسة عشر حديثاً أوردها ابن الجوزي في الموضوعات وهي فيه ، وأجاب عنها حديثاً حديثاً .

قال السيوطي : وقد فاته أحاديث أخر أوردها ابن الجوزي وهي فيه وجمعتها في جزء سميته « الذيل الممهد » مع الذب عنها وعدتها أربعة عشر حديثاً[٧٥] .

وقال شيخ الإسلام في كتابة تعجيل المنفعة في رجال الأربعة : « ليس في المسند حديث لا أصل له إلا ثلاثة أحاديث أو أربعة ، منها حديث عبد الرحمن ابن عوف ، أنه يدخل الجنة زحفاً (وقد روى هذا الحديث في المسند عن السيدة عائشة رضى الله عنها مرفوعاً ، وقد ضعفه الإمام أحمد نفسه وقال عنه : « كذب منكر ») . قال شيخ الإسلام ابن حجر : والاعتذار عنه أنه مما أمر أحمد بالضرب عليه فترك سهواً ، أو ضرب وكتب من تحت الضرب ، وقال في كتابة « تجريد زوائد مسند البزار » : إذا كان الحديث في مسند أحمد لم تعزه إلى غيره من المسانيد ، وقال الهيثمي في زوائد المسند ، مسند أحمد أصح صحيحاً من غيره ، وقال ابن كثير : لا يوازي مسند أحمد كتاب مسند في كثرته وحسن سياقاته ، وقد فاته أحاديث كثيرة جداً[٧٦] .

ثانيها : عدم العمل به دون تفريق بين مجال وآخر ؛ لا في العقائد ولا في الأحكام ولا في الفضائل . حكاه ابن سيد الناس في عيون الأثر عن يحيى بن معين ، وقال أبو بكر بن العربي[٧٧] : « لا يعمل به مطلقاً لا في الحلال والحرام ولا في الفضائل ونحوها » .

مذهب البخاري ومسلم :

والظاهر أنه مذهب الإمام البخاري ؛ يدل على ذلك شرط البخاري في صحيحه ، وهو كذلك مذهب مسلم فقد شنّع على رواة الضعيف فقال في خطبه صحيحه[٧٨] : « فلولا الذي رأينا من سوء صنيع كثير ممن تصَّب نفسه محدَّثاً فيما يلزمهم من طرح الأحاديث الضعيفة ، والروايات المنكرة ، وتركهم الاقتصار على الأخبار الصحيحة ، مما نقله الثقات المعرفون بالصدق والأمانة ، بعد معرفتهم وإقرارهم بألسنتهم أن كثيراً مما يقذفون به إلى الأغبياء من الناس ، هو مستنكر عن قوم غير مرضيين ممن ذم الرواية عنهم أئمة الحديث ، لما سُهل علينا الانتصاب لما سألت من التمييز والتحصيل ؛ ولكن من أجل ما أعلمناك من نشر القوم الأخبار المنكرة ، بالأسانيد الضعاف المجهولة ، وقذفهم بها إلى العوام الذين لا يعرفون عيوبها ، خفّ على قلوبنا إجابتك إلى ما سألت » ، وهذا باعتبار الرواية سبيلا إلى العمل .

مذهب ابن حزم وأبي شامة وغيرهما :

وهو مذهب ابن حزم من الظاهرية حيث قال في الملل والنحل : « ما نقله أهل المشرق والمغرب أو كافة عن كافة ، أو ثقة عن ثقة ، حتى يبلغ إلى النبي ﷺ إلا أن في الطريق رجلاً مجروحاً بكذب أو غفلة ، أو مجهول الحال ، فهذا يقول به بعض المسلمين ، ولا يحل عندنا القول به ولا تصديقه ، ولا الأخذ بشيء منه »[٧٩] .

ويقول به أبو شامة وهو من الشافعية[٨٠] ، وممن منع العمل به كذلك الشهاب الخفاجي والجلال الدواني[٨١] .

ويذكر الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوي في مقدمته للمنتقى من كتاب الترغيب والترهيب للمنذري أن من المعاصرين الذين يقولون بهذا الشيخ شاكر ، والشيخ الألباني[٨٢] ، يقول العلامة الشيخ شاكر في تعليقه على « الباعث الحثيث » لابن كثير - بعد ذكر ما أجازه بعضهم من رواية الضعيف من غير بيان

ضعفه بشروطه - : والذي أراه أن بيان الضعف في الحديث الضعيف واجب على كل حال ، لأن ترك البيان يوهم المطلع عليه أنه حديث صحيح ، خصوصاً إذا كان الناقل من علماء الحديث الذين يرجع إلى قولهم في ذلك ، وأنه لا فرق بين الأحكام وبين فضائل الأعمال ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة ، بل لا حجة لأحد إلا بما صحّ عن رسول الله ﷺ صحيح أو حسن » .

ثالثها : العمل به بشروط :

وهذه الشروط تتعدد بتعدد ما يراه أصحاب هذا الحكم - كما سترى . فمنها شروط في مجالات العمل ، ومنها شروط في درجة الضعف ، ومنها شروط في الذي يعمل به ، وسنتناول كل شرط مع بيان رأينا فيه .

الشروط في المجالات :

فأما الشروط في المجالات فقد اشترط الأئمة الذين قالوا بهذا الحكم أن يكون مجال عمله فضائل الأعمال ، مع تحقق الشروط الأخرى التي سنذكرها بعد قليل .

فيقول ابن عبد البر : « أحاديث الفضائل لا يحتاج فيها إلى ما يحتج به » .

ويقول الحاكم : « سمعت أبا زكريا العنبري يقول : « الخبر إذا ورد لم يحرم حلالا ، ولم يحل حراماً ، ولم يوجب حكماً ، وكان في ترغيب أو ترهيب ، أغمض عنه وتُسوهِل في رواته » . ولفظ ابن مهدي فيما أخرجه البيهقي في المدخل : « إذا روينا عن النبي ﷺ في الحلال والحرام والأحكام ، شدَّدنا في الأسانيد ، وانتقدنا في الرجال ، وإذا روينا في الفضائل والثواب والعقاب ، سهلنا في الأسانيد وتسامحنا في الرجال » ، ولفظ أحمد في رواية الميموني عنه : « الأحاديث الرقائق يحتمل أن يتساهل فيها حتى يجيء شيء فيه حكم . وقال في رواية عباس الدوري عنه : « ابن إسحاق رجل تكتب عنه هذه الأحاديث » يعني المغازي ونحوها - وإذا جاء الحلال والحرام أردنا قوماً هكذا - وقبض أصابع يده الأربع »[٨٣] .

المراد بفضائل الأعمال :

والمـراد بفضائل الأعمال التي نص عليها في أقوال الأئمة - هنا - الأعمال الفاضلة الثابتة قبل بالأحاديث الصحيحة ، بمعنى أنه إذا ورد حديث ضعيف دال على ثواب مخصـوص من الأعـمال الثـابتـة قبل ، فإن أصل العمل ثابت استحباباً من دليل آخر ، ولم يثبت بالضعيف إلا الثواب المرتب على هذا العمل ، وحينئذ لم يثبت حكم شرعي بالحديث الضعيف[٨٤] .

أهمية هذا المجال :

فهل يفهم من تقسيم العلماء المجالات إلى عقائد وفضائل أعمال وتخصيص الضعيف بالفضائل فحسب عدم أهمية هذا المجال ؟ إذا فهم هذا فليس الفهم صحيحاً ؛ لأن الفضائل تتصل بالأحكام ، وتتصل بالعقائد في ترابط لا يقبل الانفصال ، وتأسيساً على هذا الترابط الذي يدركه كل من يقرأ نصوص القرآن الكريم والسنة الصحيحة فإن هذا المجال لا ينبغي أن يستعمل معه إلا ما صح أو حسن عن النبي ﷺ .

شرط عدم شدة ضعف الحديث والدخول تحت أصل عام :

ولـذلـك اشـترط القـائلون بالشرط السـابق شروطاً أخرى تتعلق بدرجة الضعيف ففي « الدر المختار »[٨٥] : « شرط العمل بالحديث الضعيف : عدم شدة ضعفه ، وأن يدخل تحت أصل عام . . . »[٨٦] .

وذكر شيخ الإسلام ابن حجر الشروط التي تتعلق بدرجة الضعف وكذلك بمن سيعمـل بالضعيف في ثلاثة : أحدها : أن يكون الضعف غير شديد ، فيخـرج من انفـرد من الكـذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه ، نقل العلائي الاتفاق عليه .

الثاني : أن يندرج تحت أصل معمول به . الثالث : أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط[٨٧] .

كما اشترط كذلك للعمل بالضعيف ألا يعارضه دليل آخر أقوى منه[٨٨] .

فيشترط الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوي بالإضافة إلى الشرط السابق ألا يعارض بدليل أقوى منه » .

عدم الاشتمال على مبالغات :

وشرطا آخر هو : ألا يشتمل على مبالغات وتهويلات يمجها العقل أو الشرع أو اللغة »[٨٩] .

ما نراه في ذلك :

وبعد ذكر هذه الشروط التي حاول بها العلماء أن يجنبوا دين الله سبحانه أثر ما ضعف من حديث فإن الذي يستريح له القلب ويقنع به العقل هو الاستغناء بالحديث الصحيح والحسن لذاته في جميع المجالات ؛ ففيها الكفاية من جهة الأحكام ، ومن جهة فضائل الأعمال ، وهذا يجنبنا شيوع الضعيف بين الناس ، فقد يُنسى ضعفه ، بل قد يستنبط من الضعيف حكم شرعي بعد شيوعه واستقراره في قلوب الناس ونسيان ضعفه ، وقد يبعد هذا الاستنباط عن المفاهيم الصحيحة التي تؤسسها الأحاديث الصحيحة والحسنة مع كتاب الله العزيز[٩٠] .

مع التماس العذر - بماشرحناه من معاني الضعف ودرجاته - للأئمة الذين أجازوا العمل بالضعيف حيث أوردوه بشروطه وبينوا حالاته ، وتعقبهم العلماء في ذلك .

ويؤنسني في هذا الاتجاه في الاكتفاء بالصحاح الإمام مسلم رحمه الله في قوله عن رواية الضعيف باعتبارها دليلا على العمل :

« مع أن الأخبار الصِّحاح من رواية الثقات ، وأهل القناعة ، أكثر من أن يُضطر إلى نقل من ليس بثقة ولا مقنع ، ولا أحسب كثيراً ممن يعرج من الناس على ما وصفنا من هذه الأحاديث الضعاف ، والأسانيد المجهولة ، ويعتد بروايتها بعد معرفته بما فيها من التوهن والضعف ، إلا أن الذي يحمله على روايتها والاعتداد بها إرادة التكثر بذلك عند العوام ، ولأن يقال ما أكثر ما جمع فلان من الحديث ، وألف من العدد . ومن ذهب في العلم هذا المذهب ، وسلك هذا الطريق ، لا نصيب له فيه ، وكان بأن يسمى جاهلاً أولى من أن ينسب إلى علم »[٩١] .

كما يدعم هذا الرأي من الوجهة العملية الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوي وهو يقدم « للمنتقى من الترغيب والترهيب » بقوله : « إن الشروط الثلاثة التي اشترطها الذين أجازوا رواية الضعيف في الترغيب والترهيب والرقائق ونحوها ، لم تراع - للأسف - من الناحية العملية ، فأكثر الذين يشتغلون بأحاديث الزهد والـرقـائق ، لا يميزون بين الضعيف ، وشديد الضعف ، ولا يدققون في أن يكون الحديث مندرجاً تحت أصل شرعي ثابت بالقرآن ، أو بصحيح السنة ، بل ربما يغلب عليهم الشغف بما كان فيه إثارة وإغراب ، ولو كان منكراً شديد النكارة ، أو تلوح عليه دلائل الوضع[٩٢] .

كما يشـير إلى أهمية أحـاديث الرقائق والفضائل وارتباطها بالأعمال ونسبها فيقول : « إن أحاديث الرقائق والترغيب والترهيب - وإن كانت لا تشتمل على حكم يحلل أو يحرم - نجدها تشتمل على شيء آخر ، له أهميته وخطورته ، وإن لم يلتفت إليه أئمتنا السابقون ، وهو ما يترتب عليها من « اختلال النسب » التي وضعها الشارع الحكيم للتكاليف والأعمال ، فلكل عمل - مأمور به أو منهى عنه - وزن أو « سعر » معين في نظر الشارع بالنسبة لغيره من الأعمال ، ولا يجوز لنا أن نتجاوز به حدّه الذي حدَّه له الشارع ، فنهبط به عن مكانته ، أو نرتفع به فوق مقداره .

ومن أشد الأمور خطراً إعطاء قيمة لبعض الأعمال الصالحة أكبر من حجمها وأكثر مما تستحقه ، بتضخيم ما فيها من ثواب ، حتى تطغي على ما هو أهم منها وأعلى درجة في نظر الدين .

وفي مقابل ذلك إعطاء أهمية لبعض الأعمال المحظورة ، وتضخيم ما فيها من عقاب بحيث تجوز على غيرها .

وقد ترتب على التهويل والمبالغات في الوعد بالثواب ، والوعيد بالعقاب : تشـويه صورة الـدين في نظر المثقفـين المستنـيرين ، حيث ينسبون هذا الذي يسمعونه أو يقرؤونه إلى الدين نفسه ، والدين منه براء .

وكثيراً ما أدت هذه المبالغات - وخصوصاً في جانب الترهيب - إلى نتائج عكسية واضـطرابـات نفسية ، وكثيراً ما بغّض هؤلاء المبالغون رب الناس إلى الناس ، ونفروهم منه ، وأبعدوهم عن رحابه .

والـواجب أن نبقى الأعـمال على مراتبها الشرعية ، دون أن نقع في شرك المبالغات التي تشدّنا إلى أحد طرفي الإفراط والتفريط ؛ كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : « عليكم بالنمط الأوسط »[٩٣] .

الخـاتمة

وبعد دراسة المباحث التي تضمنها هذا البحث في « الحديث الضعيف : أحكام روايته والعمل به » نوجز أهم النتائج فيما يلي : -

- يذكر الإمام ابن تيمية رحمة الله أن الحديث الضعيف الذي قيل عنه إنه خير من الـرأي إنـما يراد به الحسن ، وأن التقسيم قبل الترمذي للحديث إما صحيح ، وإما ضعيف .

وأثبت البحث أن مصـطلح « الحسن » استُعمـل قبل الترمذي في وصف « الحديث » وكذلك « الراوي » .

وأن الضعف المقـدم على القياس في قول الإمـام ابن تيمية رحمـه الله هو الضعف اليسـير الذي يقترب من الحسن والذي يقوى إلى درجة الحسن لغيره بتعدد طرقه .

ليس الضعف حالة واحدة ، وإنما يتنوع وفق حالة الشروط المطلوبة في وجود بعضها وتخلف البعض ، وفي درجة هذا الوجود أو التخلف .

- تتبع « الحاكم » أو هي الأسانيد للرجال والبلاد لترجيح بعض الأسانيد على بعض ، وتمييز ما يصلح للاعتبار مما لا يصلح .

- من الضعيف ما يحمل اللقب العام ، ومنها ماله لقب خاص به .

- درجات الضعيف : الضعيف المنجبر الضعف بمتابعة أو شاهد وهو إلى الحسن أقرب ، وقد أفرد « ابن الجوزي » شبيهاً به سماه « المضعّف » .

٢ - الضعيف المتوسط الضعف .

٣ - الضعيف الشديد الضعف .

٤ - الموضوع .

- الصفات التي تقبل الجبر والتقوية كحفظ الراوي ، والإرسال أو جهالة رجال تجعل الضعيف صالحاً للتقوية إذا جاء من وجه آخر وأما الضعيف الذي يعود إلى ضعف العدالة فإن هذا لا يؤثر فيه موافقة غيره .

- تقسيمات الضعيف تدل على دقة علماء الحديث ، ويتبع تعدد التقسيم تعدد الأحكام .

- من أحكام الرواية : إذا كان الضعف يتعلق بالإسناد فيخصص الراوي ذكر الضعف للإسناد ؛ لأن المتن قد يكون له سند آخر صحيح .

- تضعيف الرجال وتوثيقهم أمر اجتهادي .

- رواية الضعيف بغير إسناد لا تجوز إلا بصيغة من صيغ التمريض .

- لا يجاب عن المشكل إذا كان ضعيفاً .

- لا يلزم من عدم الصحة أن يكون موضوعاً .

- رواية بعض الأئمة عن الضعفاء تكون لغايات منها :

معرفة الضعيف لئلا يلتبس عليهم أو على غيرهم .

يكتب الحديث الضعيف ليعتبر ، أو يستشهد ولا يحتج به على انفراده .

- تدوين العلماء للضعيف وتحذيرهم للناس منها .

- تتعدد أحكام العمل بالضعيف لتعدد الأنواع .

- الاتجاه الأول : القبول والعمل به ، ومع هذا الاتجاه الإمام أحمد وأبو داود .

ثانيها : عدم العمل به دون تفريق بين مجال وآخر ، وهذا مذهب البخاري ومسلم وابن حزم وأبي شامة وغيرهم ، ويقول به الشيخ شاكر والشيخ الألباني .

ثالثها : العمل به بشروط : منها : شروط في المجالات فاشترط القائلون بهذا أن يكون مجال عمله فضائل الأعمال مع تحقق الشروط الأخرى .

- المراد بفضائل الأعمال - الأعمال الفاضلة الثابتة من قبل بالأحاديث الصحيحة .

- الفضائل لا تقل أهمية عن الأحكام وبقية المجالات لما بين هذه المجالات من ترابط .

- من الشروط عدم شدة ضعف الحديث - والدخول تحت أصل عام ، وألا يعارض بدليل أقوى ، وعدم اشتماله على مبالغات . وأما شرط العامل فعدم اعتقاد ثبوته .

- والذي يستريح له القلب ويقنع به العقل الاستغناء بالحديث الصحيح والحسن في جميع المجالات لما ذكرناه من أسباب ذلك ، مع التماس العذر للأئمة الذين أجازوا العمل بالضعيف بالوصف الذي ذكر ، ويدعم الإمام مسلم ما ذهبنا إليه وينص على ذلك ، كما يرى الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوي هذا الاتجاه ويدعمه عملياً في ذكر أحكام الرواية باعتبارها دليلاً على العمل .

الهوامش

(١) رواه البخاري ومسلم ، وغيرهما ، وقد روى عن كثير من الصحابة في الصحاح والسنن والمسانيد وغيرها حتى بلغ مبلغ التواتر . انظر المنتقى ١ / ٣٣ حديث ٦٢ .
(٢) تدريب الراوي / ٦٢ .
(٣) المرجع السابق / ٦٣ .
(٤) شرح نخبة الفكر / ٤٢ .
(٥) تدريب الراوي ١٧٩ ، وقواعد التحديث ١٠٨ .
(٦) المرجع السابق ١٧٩ .
(٧) قواعد التحديث عن منهاج السنة ١١٨ .
(٨) قواعد في علوم الحديث ١٠١ .
(٩) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١/١ : ١٤٨ . وانظر قواعد في علوم الحديث ١٠٥ .
(١٠) الجرح والتعديل ٢/٣ : ٢٥٣ .
(١١) التقييد والإيضاح / ٨ .
(١٢) قواعد في علوم الحديث ١٠٥ .
(١٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢/٢ : ٨٧ .
(١٤) عيون الأثر ١/١٠ .
(١٥) انظر هامش قواعد في علوم الحديث ١٠٤ .
(١٦) انظر هامش قواعد في علوم الحديث ١٠٢ .
(١٧) انظر تدريب الراوي ١٧٩ .
(١٨) تدريب الراوي ١٨٠ ، وقواعد التحديث ١٠٨ .
(١٩) انظر تدريب الراوي ١٨٠ و ١٨١ .
(٢٠) انظر هامش قواعد في علوم الحديث ١٠٠ .
(٢١) انظر هامش تدريب الراوي ١٨١ . وانظر قواعد في علوم الحديث ١٠٨ .
(٢٢) الموضوعات لابن الجوزى ١/٣٢ - ٣٥ .
(٢٣) قواعد في علوم الحديث ١١٥ .
(٢٤) شفاء السقام لتقي الدين السبكي / ١١ .
(٢٥) شفاء السقام لتقي الدين السبكي / ١١ .
(٢٦) قواعد في علوم الحديث / ٨٢ .
(٢٧) اختصار علوم الحديث / ٤٣ .
(٢٨) قواعد في علوم الحديث / ٨٢ .
(٢٩) تدريب الراوي ١٧٦ و ١٧٧ .

(٣٠) الميزان ١/٦٨ .
(٣١) انظر قواعد في علوم الحديث / ٨٢ .
(٣٢) قواعد التحديث ١٠٩ .
(٣٣) المرجع السابق / ١١٠ .
(٣٤) المرجع السابق ١١٠ .
(٣٥) تدريب الراوي / ٢٩٦ وانظر قواعد التحديث ١٢١ .
(٣٦) انظر قواعد في علوم الحديث / ٩٥ .
(٣٧) هذا الخبر لا يصح لأن الزهري توفى سنة ١٢٤هـ وقد حكى هذا الخبر في مجلس الرشيد ، فوفاه الزهري قبل ولادة الرشيد حيث ولد سنة ١٤٨هـ وكذلك أبو حازم قد توفى قبل ولادة الرشيد ، وقد وقع في ذلك الخطأ القرافي في شرح تنقيحه فقلده السيوطي – انظر هامش ٢٧٧ من تدريب الراوي .
(٣٨) تدريب الراوي ٢٩٧ .
(٣٩) المرجع السابق / ٢٩٧ .
(٤٠) انظر رفع الملام عن الأئمة الأعلام ١٥ و ١٦ .
(٤١) قواعد في علوم الحديث / ٥٠ .
(٤٢) المرجع السابق / ٥٠ .
(٤٣) كنز العمال ٦/٤٠١ .
(٤٤) سنن الترمذي ١٣/١٧١ .
(٤٥) قواعد في علوم الحديث / ٥١ و٥٢ .
(٤٦) سنن الترمذي ٢/١٤٠ .
(٤٧) انظر قواعد في علوم الحديث / ٥٢ .
(٤٨) تذكرة الحفاظ ١/١ .
(٤٩) انظر قواعد في علوم الحديث / ٥٤ .
(٥٠) انظر تدريب الراوي / ٢٩٧ .
(٥١) المنتقى من كتاب الترغيب ١/٥٢ .
(٥٢) قواعد التحديث / ١٢١ و١٢٢ .
(٥٣) انظر قواعد التحديث / ١٢٢ .
(٥٤) انظر قواعد التحديث / ١٢٢ .
(٥٥) المرجع السابق / ١٢٣ .
(٥٦) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر / ٣٨ .
(٥٧) قواعد التحديث / ١١٦ .
(٥٨) صحيح مسلم بشرح النووي ١/٦٠ .

(٥٩) انظر صفحة (د) من مقدمة المقاصد الحسنة .
(٦٠) انظر مقدمة ابن الصلاح بشرح العراقي / ١١٣ وانظر الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ٣٧٧ .
(٦١) قواعد التحديث / ١١٣ .
(٦٢) قواعد التحديث / ١١٧ و ١١٨ .
(٦٣) المرجع السابق / ١١٨ .
(٦٤) النكت على مقدمة ابن الصلاح - مخطوط - وانظر قواعد في علوم الحديث / ٨٥ ، وقد قدمها فضيلة الأستاذ المحقق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة .
(٦٥) وانظر هامش قواعد في علوم الحديث / ٨٥ و ٨٦ .
(٦٦) الترغيب والترهيب ١ / ٥ .
(٦٧) نصب الراية ١ / ١٤ و ١٧ و ٧٦ و ١٢٣ - و ٢ / ١٤٠ ، وفيه : « سكت عنه أبو داود ، ثم المنذري في « مختصره » فهو صحيح عندهما ، قال النووي في « الخلاصة » : إسناده حسن » ، في كتاب الصلاة باب النوافل أحاديث النافلة قبل المغرب ٢ / ١٤٠ .
(٦٨) نيل الأوطار ١ / ١٥٥ و ٢٥٧ و ٢٧٧ و ٢ / ٩٨ وفيه : « الحديث إسناده حسن وقد سكت عنه أبو داود والمنذري لذلك ورجال إسناده عند أبي داود ثقات وأما عند النسائي فشيخه فيه مقال والبقية ثقات » نيل الأوطار ١ / ١٥٥ حديث ٣ .
(٦٩) الترغيب والترهيب ١ / ٥ .
(٧٠) نيل الأوطار ١ / ١٢ في أواخر المقدمة .
(٧١) نيل الأوطار « باب قراءة سورتين في كل ركعة عقب الحديث الثالث ٢ / ١٩٣ .
(٧٢) هو أحمد بن جعفر بن حمدان مسند العراق في عصره سكن قطيعة الدقيق فنسب إليها توفي سنة ٣٦٨هـ عن خمس وتسعين سنة - انظر هامش الفضل المبين على عقد الجوهر الثمين / ٢٨٦ .
(٧٣) الفضل المبين على عقد الجوهر الثمين / ٢٨٦ و ٢٨٧ .
(٧٤) القول المسدد في الذب عن المسند / ٢ .
(٧٥) تدريب الراوي / ١٧٢ .
(٧٦) المرجع السابق / ١٧٣ .
(٧٧) هو الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد الأشبيلي ولد سنة ثمان وستين وأربعمائة ، بلغ مرتبة الاجتهاد وصنف في الحديث والفقه والأصول وعلوم القرآن والأدب والنحو والتواريخ وتوفي بالعدوة بفاس سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة - وانظر الوسيط / ٢٧٨ وهو من المالكية .
(٧٨) صحيح مسلم ١ / ٣٣ .
(٧٩) وانظر قواعد التحديث / ١١٣ .
(٨٠) انظر المنتقى ١ / ٥٨ .

(٨١) انظر هامش تدريب الراوي / ٢٩٩ .
(٨٢) المنتقى ١/٥٨ .
(٨٣) انظر قواعد التحديث / ١١٣ و ١١٤ .
(٨٤) الوسيط / ٢٧٧ .
(٨٥) الدر المختار ١/٨٧ .
(٨٦) انظر قواعد في علوم الحديث / ٩٤ .
(٨٧) تدريب الراوي / ٢٩٨ و ٢٩٩ .
(٨٨) الوسيط / ٢٧٨ .
(٨٩) المنتقى ١/٦٦ .
(٩٠) انظر علوم الحديث د . صبحي الصالح / ٢١٢ .
(٩١) صحيح مسلم ١/٥٩ .
(٩٢) المنتقى ١/٥٨ و ٥٩ .
(٩٣) المنتقى من كتاب الترغيب والترهيب للمنذري ١/٦٠ و ٦١ .